وزارة السياحة والصناعات التقليدية

قرار من وزراء المالية والسياحة والصناعات التقليدية والشؤون الإجتماعية مؤرخ في 15 ماي 1996 يتعلق بتنقيح القرار المؤرخ في أوّل أفريل 1982 المتعلق بتكفل صناديق الضمان الإجتماعي بالتداوي بالمحطات المعدنية.

إن وزراء المالية والسياحة والصناعات التقليدية والشؤون الإجتماعية،

وبعد الإطلاع على القانون عدد 58 لسنة 1975 المؤرخ في 14 جوان 1975 المتعلق بإحداث ديوان المياه المعدنية المنقح بالقانون عدد 102 لسنة 1989 المؤرخ في 11 ديسمبر 1989،

وعلى القانون عدد 63 لسنة 1991 المؤرخ في 29 جويلية 1991 المتعلق بالتنظيم الصحي،

وعلى الأمر عدد 655 لسنة 1975 المؤرخ في 20 سبتمبر 1975 والمتعلق بتنظيم ديوان المياه المعدنية حسبما وقع تنقيحه بالأمر عدد 597 لسنة 1991 المؤرخ في 30 أفريل 1991،

وعلى الأمر عدد 811 لسنة 1980 المؤرخ في 24 جوان 1980 والمتعلق بضبط قواعد سير مراكز المياه المعدنية وخاصة على الفصل 6 منه،

وعلى قرار وزراء التخطيط والمالية والصحة العمومية والشؤون الإجتماعية المؤرخ في 1 أفريل 1982 المتعلق بتكفل صناديق الضمان الإجتماعي بالتداوي بالمحطات المعدنية كما وقع تنقيحه بقرار وزراء المالية والسياحة والصناعات التقليدية والشؤون الإجتماعية المؤرخ في 30 مارس 1991،

وعلى رأي وزير الصحة العمومية.

قرروا ما يلي :

فصل وحيد ـ الغي الفصل الخامس من القرار المؤرخ في 1 أفريل 1982 والمنقح بالقرار المؤرخ في 30 مارس 1991 المتعلق بتكفل صناديق الضمان الإجتماعي بالتداوي بالمحطات المعدنية وعوض بالأحكام التالية :

الفصل 5 (جديد) ـ تتعلق المصاريف التي يمكن إرجاعها أو تحملها الى حد 85 بالمائة من مبلغها بالمراقبة الطبية والعلاج بالمركز المعدني كما هو منصوص عليها بمطلب الموافقة المسبقة وبدون اعتبار لكل المصاريف الأخرى ويتحتم على المضمون الإجتماعي دفع مساهمة تمثل 15 بالمائة من المصاريف المذكورة.

وتساهم صناديق الضمان الإجتماعي في مصاريف إقامة المضمونين الإجتماعيين بالمحطات المعدنية في حدود ثماني دنانير وخمسمائة مليم (8،500د) لليلة الواحدة.

ويتولى المضمون الإجتماعي دفع الفارق بين سعر الإقامة ومساهمة الصندوق المعني مباشرة لمركز الإيواء وذلك طبقا للتعريفة المطبقة من قبل مركز الإيواء.

تونس في 15 ماي 1996.

وزير المالية
الهوري الزرقاطي
وزير السياحة والصناعات التقليدية
صلاح الدين معاوي
وزير الشؤون الإجتماعية
الصادق رابح

إطلع عليه
الوزير الأول
حامد القروي